

(06) برنامج مجالـس الفـقه (حلقة مـفـهرـة) | إذاعـة القرآنـ الـكـريم

| الشـيخ أـد سـعد الخـثـلان

سعد الخـثـلان

مجالـس الفـقه. قال رـسـول الله صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ يا إـيـها النـاسـ انـمـا الـعـلـمـ بـالـتـعـلـمـ وـالـفـقـهـ بـالـتـنـفـقـهـ وـمـنـ يـرـدـ اللهـ بـهـ خـيـراـ يـفـقـهـ فـيـ
الـدـيـنـ وـانـمـا يـخـشـيـ اللهـ مـنـ عـبـادـهـ الـعـلـمـاءـ. إذاعـة القرآنـ الـكـريمـ منـ المـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ - 00:00:00

تقـدمـ مـجـالـسـ الفـقـهـ بـرـنـامـجـ حـوـارـيـ تـنـاقـشـ فـيـهـ الـمـوـضـوعـاتـ الـفـقـهـيـةـ بـاـسـلـوبـ سـهـلـ مـيـسـرـ بـرـفـقـةـ ثـلـةـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ الـمـتـخـصـصـيـنـ فـيـ
الـفـقـهـ. مـجـالـسـ الفـقـهـ تـنـفـيـذـ مـحـمـدـ اـبـنـ سـعـدـ الـفـرـشـانـ الـحـمـدـ لـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ وـصـلـىـ اللهـ وـسـلـمـ وـبـارـكـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ. وـعـلـىـ اللهـ وـصـبـهـ
اجـمـعـينـ - 00:00:29

حـيـاـكـمـ اللـهـ اـيـهاـ الـاخـوـةـ الـمـسـتـمـعـونـ وـالـمـسـتـمـعـاتـ فـيـ بـرـنـامـجـكـمـ مـجـالـسـ الفـقـهـ. مـجـالـسـ الفـقـهـ بـرـنـامـجـ يـذـاعـ عـبـرـ اـثـيرـ اـذـاعـةـ الـقـرـآنـ الـكـريمـ
نـتـدـارـسـ فـيـهـ الـمـسـائـلـ الـفـقـهـيـةـ وـالـنـواـزـلـ الـمـعاـصـرـةـ مـاـ يـحـتـاجـ اـلـىـ مـعـرـفـتـهـ كـلـ مـسـلـمـ. يـصـحـبـنـاـ فـيـ هـذـاـ بـرـنـامـجـ فـضـيـلـةـ شـيـخـنـاـ الـاستـاذـ
00:01:04

الـدـكـتـورـ سـعـدـ اـبـنـ تـرـكـيـ الـخـثـلانـ اـسـتـاذـ الـفـقـهـ بـكـلـيـةـ الـشـرـيـعـةـ بـجـامـعـةـ الـأـمـامـ مـحـمـدـ اـبـنـ سـعـودـ الـأـسـلـامـيـةـ. وـالـمـدـرـسـ بـالـحـرـمـيـنـ الـشـرـيفـيـنـ
بـاسـمـيـ وـبـاسـمـكـمـ جـمـيـعـاـ نـرـحـبـ بـشـيـخـنـاـ فـمـرـحـبـ بـكـمـ. مـرـحـبـاـ وـسـهـلـاـ حـيـاـكـمـ اللـهـ وـحـيـاـ اللـهـ الـأـخـوـةـ الـمـسـتـمـعـيـنـ. اـهـ اـحـسـنـ اللـهـ يـلـكـمـ شـيـخـنـاـ
فيـ حـلـقـةـ - 00:01:24

اـهـ كـنـاـ قـدـ اـهـ تـنـاـولـنـاـ جـمـلـةـ مـنـ الـاحـکـامـ وـالـمـسـائـلـ الـمـتـعـلـقـةـ بـاـدـاـبـ اوـ فـقـهـ الـطـعـامـ وـالـشـرـابـ ماـ يـتـبـعـ ذـلـكـ مـنـ الـوـلـيمـةـ. وـلـعـلـنـاـ فـيـ هـذـهـ حـلـقـةـ
اـهـ نـذـكـرـ جـمـلـةـ مـنـ الـمـسـائـلـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـذـاـ بـابـ اـيـضاـ. اـهـ فـمـماـ يـذـكـرـ - 00:01:44

بـهـذـاـ بـابـ آـآـ حـكـمـ آـآـ اـكـلـ الـبـصـلـ وـالـثـومـ آـآـ لـمـ تـلـزـمـ صـلـاةـ الـجـمـعـةـ فـيـ مـسـجـدـ هـلـ هوـ سـائقـ قـلـ لـهـ شـرـعـاـ اـمـ لـاـ؟ـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ
وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ وـبـارـكـ عـلـىـ عـبـدـهـ وـرـسـولـهـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ اللـهـ وـصـبـهـ وـمـنـ اـهـتـدـيـ بـهـدـيـهـ وـاتـبعـ - 00:02:04

سـنـتـهـ اـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ. اـمـاـ بـعـدـ فـيـكـرـهـ لـمـ تـلـزـمـ الـجـمـعـةـ وـارـادـ اـنـ يـأـتـيـ الـمـسـجـدـ اوـ اـرـادـ الـاعـتـكـافـ يـكـرـهـ اـنـ يـأـكـلـ الـبـصـلـ اوـ الـثـومـ اوـ الشـيـءـ
الـمـسـتـكـرـهـ رـائـحـتـهـ مـنـ الـبـقـولـيـاتـ اـيـضاـ كـالـكـراتـ - 00:02:24

وـمـنـ كـانـ فـيـ مـعـنـاهـ وـذـلـكـ لـمـاـ فـيـهـاـ مـنـ الرـائـحـةـ الـكـرـيـهـةـ الـتـيـ تـؤـذـيـ الـمـصـلـيـنـ وـتـؤـذـيـ الـمـلـائـكـةـ وـقـدـ جـاءـ فـيـ حـدـيـثـ جـابـرـ اـبـنـ عـبـدـ اللـهـ
رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ - 00:02:44

مـنـ اـكـلـ ثـومـ اوـ بـصـلـاـ فـلـيـعـتـزـلـنـاـ اوـ قـالـ فـلـيـعـتـزـلـ مـسـجـدـنـاـ وـلـيـقـعـدـ فـيـ بـيـتـهـ اـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـجـاءـ فـيـ روـاـيـةـ مـنـ اـكـلـ الـبـصـلـ
وـالـثـومـ وـالـكـراتـ فـلـاـ يـقـرـبـنـ مـسـجـدـنـاـ. فـانـ الـمـلـائـكـةـ تـنـأـيـ مـاـ - 00:03:02

تـنـأـيـ مـنـ بـنـوـ اـدـمـ روـاهـ مـسـلـمـ وـجـاءـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ فـيـ غـزـوـةـ خـيـرـ مـنـ اـكـلـ مـنـ
هـذـهـ الشـجـرـةـ يـعـنـيـ الـثـومـ فـلـاـ يـقـرـبـنـ مـسـجـدـنـاـ حتـىـ - 00:03:22

اـذـهـبـ رـيـحـهـ روـاهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـنـهـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـهـيـ مـنـ اـكـلـ الـبـصـلـ وـالـثـومـ وـالـكـراتـ اـنـ يـأـتـيـ الـمـسـجـدـ وـعـلـلـ النـبـيـ
صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذـلـكـ اـذـيـةـ الـمـلـائـكـةـ وـاـذـيـةـ بـنـيـ اـدـمـ مـنـ ذـلـكـ - 00:03:39

قـالـ فـانـ الـمـلـائـكـةـ تـنـأـيـ مـاـ يـتـأـيـدـ مـنـ بـنـوـ اـدـمـ وـالـذـيـ عـلـيـهـ جـمـاهـيرـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـ هـذـاـ حـكـمـ مـحـمـولـ عـلـىـ الـكـرـاهـةـ وـلـمـ يـقـلـ اـحـدـ
بـالـتـحـريـمـ اـلـظـاهـرـيـةـ فـقـطـ وـالـاـ فـيـ الـمـذـاهـبـ الـارـبـعـةـ وـعـامـةـ اـهـلـ الـعـلـمـ عـلـىـ اـنـ النـهـيـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ عـلـىـ الـكـرـاهـةـ -

ولهذا لما قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئاً فلما يقربن في المسجد قال الناس حرمت حرمت وبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:24

فقال ايها الناس انه ليس بي تحريم ما احل الله. ولكنها شجرة اكره ريحها رواه مسلم في هذا اشارة الى ان النهي هنا اه ليس للتحريم ولكن مكروه كراهة شديدة - 00:04:39

وعلى هذا نقول من اكل البصل او الثوم او الكراث او ما فيه رائحة كريهة يكره له ان يأتي المسجد آلا انه بهذه الروائح الكريهة يؤذى
المصلين ويؤذى ايضا آلا الملايكة - 00:04:57

وفي الوقت الحاضر آآ توجد في في بعض الصيدليات وغيرها توجد آآ مطهرات تزيل الروائح الكريهة بحيث اذا اكل بصراء او ثوما او واستخدم هذه المزيلات تزولا معها اه الرائحة عند العلماء قاعدة - 00:05:15

وهي ان الحكم يدور مع علته وجودا وعندما والعلة هنا ظاهرة وهي الرائحة الكريهة التي تؤذى من في المسجد وعلى هذا فاذا استخدمت هذه او المزيلات وزالت معها الرائحة فلا بأس ، ياكا ، البصاص ، والثوم او الكرات - 00:05:35

حينئذ لكن اذا كان لن يستخدم هذه المزيلات. وسيأتي للمسجد بعد اكل البصل والثوم والكراث ونحوه. فنقول ان هذا بحقه مكروه
اـ له احتاج له احتاج لأـ، البصل او الثوم ونحوه اـ يعني، مثلاً لأـ، التداوـ - 00:05:54

وصف له مثلا اه بعض الذين عندهم يعني امراض مثلا يقال له ان اكل البصل او الثوم نبيا انه مفيد له فيكون هذا عذرا له في ترك الصلاة مع الحماعة - 00:06:15

فيصلٍ في بيته. أما إذا أكلها ليس لاجل آآ التداوي يعني ليس لعذر وإنما شهوة وتلذذا وطلبًا فان كان تحيلا على اسقاط صلاة الجمعة حرم ذلك. أما إذا لم يك تحيلا وكأن ذلك بصفة عارضة - 00:06:27

الذى يظهر والله اعلم انه يسقط عنه وجوب صلاة الجماعة في هذه الحال. واستدل بهذه الاحاديث. بعض العلماء على عدم وجود صلاة الجماعة لكونها معاشرة لمن لا يعلمون بوجوبها. وهذا الاستدلال باطل. حيث ان عدم المعرفة لا تبرئ من ارتكاب الذنب. اما اذا كان العذر متصدياً لغيره فذلك مباح

البصل والثوم ونحوهما انه لا يصلي مع جماعة. ما لم يتخذ ذلك حيلة للتخلص عن صلاة الجمعة ان قال قائل ان امر النبي صلى الله عليه وسلم من اكمل النصائح والثمة باعتدال المسجد بدا على ان هذا من الاعذار - 00:07:07

التي تبيح التخلف عن آآ عن الجماعة اه اجاب الخطاب رحمة الله عن هذا قال قد توهم بعض الناس ان اكل الثوم عذر في التخلف عن الجماعة اه فهذا خطأ وهذا الحدث في جماعة الاعذار المسمى حداه حضرة الحجاءات وانها هذا تمورخ اه معقولة عا فهـاه - 26-07-00

ومن ذلك ايضا ان بعض الناس قد يعمل اه اعمالا مهنية ويخرج معه العرق وتظهر معها رواحه كريهة فليس له ان يأتي للمسجد مع هذه الارهانات الكريهة وهذه الامانة في المساء 00:08:11

ويمكن ان يخصص للمسجد ملابس ينبغي ان نهتم بشأن الصلاة الذي عنده اعمال مهنية او يصدر منهم روائح فيمكن ان يخصص
00:08:29 - ٢٠١٩-١٢-٢٣ المسجد للصلاة في اذنهما

ويعظم شأنه عندما يريد الذهاب للمسجد يلبس هذه الملابس الخاصة ثم عندما يريد العمل يلبس ملابس العمل لكن ان يأتي بملابس

ان هذا اه مكروه كراهة اه شديدة احسن الله اليكم وشكراً الله لكم شيخنا اه من المسائل التي تذكر في هذا الباب ما يتعلق باجابة
السؤال رقم ٠٥٣٦٧٢٠١٩٠٠٠٩٠٦

سواء قلنا وليمة على سبيل العموم او كانت وليمة خاصة بالزواج او العرس اجابة الدعوة اه من حق المسلم على مسلم انما حق

منها رد السلام وتشميم العاطس وعيادة المريض ومنها اجابة الدعوة هي في الاصل مستحبة ومن حق المسلم على المسلم لكن اذا كانت الدعوة الى وليمة عرس هل تكون الاجابة واجبة؟ او تبقى على الاستحباب - [00:09:44](#)

اه في هذه المسألة قولان للفقهاء فمنهم من ذهب الى ان اجابة وليمة العرس واجبة وبعضهم يعني حكاه اتفاقا والمسألة فيها خلاف وليس محل اتفاق. فحكایة الاتفاق محل نظر بوليمة العرس خاص في وليمة العرس خاصة - [00:10:05](#)

يعني من حك اتفاق اه حافظ بن عبد البر لكن اه تعقبه اه الحافظ ابن حجر في حکایة هذا الاتفاق لذك ايضا القاضي عياض والنبووي حکوا ايضا اتفاق فالحافظ بن حجر تعقبهم قال وفي هذا نظر - [00:10:25](#)

ربما ان بعضهم يقلد بعضهم في حکایة الاتفاق لكن حکایة الاتفاق هنی تدل على ان هذا هو قول الجمهور وهو القول اجابة وليمة العرس. القول الثاني ان اجابة ولمة العرس انها مستحبة استحبابا مؤكدا - [00:10:45](#)

وليس واجبة وهذا هو المذهب عند الحنفية وهو اختيار الامام ابن تيمية رحمه الله تعالى وعن التحقيق في هذه المسألة اه القائلون بوجوب اجابة وليمة العرس استدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:06](#)

اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها اخرجه البخاري ومسلم بحديث ابی هريرة رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم قال شرعا طعام الطعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأبها - [00:11:26](#)

ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله قالوا قوله من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله نص في في وجوب اجابة وليمة العرس والقائلون بالاستحباب يقولون انه لم يرد ما يدل على وجوب اجابة وليمة العرس - [00:11:45](#)

وانما الاحاديث عامه فتكون اجابة الوليمة من حق المسلم على المسلم اما حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها فالامر هنا محمول على الاستحباب لانه في باب الاداب ثم لم يخص ذلك ايضا بوليمة العرس - [00:12:04](#)

واما قوله من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله فهذا لو كان مرفوعا الى النبي صلی الله عليه وسلم لا شك انه ابي هريرة. ولهذا اخرج البخاري في صحيحه خرج هذا الحديث - [00:12:21](#)

لكن هذه الجملة ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله هذه آلا تصح مرفوعة للنبي صلی الله عليه وسلم وانما هي من قول ابي هريرة. ولهذا اخرج البخاري في صحيحه خرج هذا الحديث - [00:12:36](#)

موقوفا على ابی هريرة وهذا هو المحفوظ من رواية الحديث والمرجح عند كثير من المحققين من اهل العلم ان هذا الحديث انما هو من قول ابی هريرة وليس من كلام النبي صلی الله عليه وسلم - [00:12:54](#)

وببناء على ذلك فالاحاديث التي يستدل بها على الوجوب ليس فيها دلالة ظاهرة على الوجوب اولا الحديث اذا دعي احدكم الى وليه فليأتها او ان هذا لم يخص وليمة العرس - [00:13:09](#)

والمستدلون به يخصصون الوجوب بوليمة العرس. نعم. ثم ان الامر فيه محمول على الاستحباب لانه من باب الاداء واما حديث لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله. فهذا من قول ابی هريرة وليس من كلام النبي صلی الله عليه وسلم. كما جاء في صحيح البخاري - [00:13:22](#)

في ظهر انه اجتهاد اجتهاد من ابی هريرة رضي الله عنه وهذا هو القول الراجح والله اعلم ان اجابة وليمة العرس انها مستحبة وليس واجبة لانه ليس هناك دليل ظاهر يدل على الوجوب - [00:13:38](#)

وهذا كما ذكرنا انه اختيار ابن تيمية رحمه الله وجمع المحققين من اهل العلم. خاصة ان القول بوجوب اجابة دعوة ولمة العرس يرتب عليه امور عظيمة. يتربع عليه ان من لم يجب الدعوة فانه يأتم. نعم - [00:13:58](#)

وهذا ربما يشق على كثير من الناس بعض الناس يدعى لمناسبات اعراس كثيرة اذا قلنا يجب عليك ان تجيب هذه الدعوات اه ربما يلحقه الحرج خاصة الان بعض المدن يعني تكون فيها زحام وربما يشق على الانسان ان ان - [00:14:14](#)

بعض المناسبات القول بانه بان اجابة وليمة العرس واجبة. يقتضي انه اتم. اذا لم يجب الدعوة لكن على القول الآخر وهو القول بالاستحباب لا يأتم لان اجابة وليمة العرس آلا مستحبة وليس واجب. على هذا نقول ان - [00:14:34](#)

قول الراوح هو القول باستحباب اجابة وليمة العرس. لكن مع ذلك اذا قلنا بان اجابة وليمة العرس انها محبة وليس واجبة فعلى المسلم ان يحرض على تلبية الدعوة ما امكن. نعم. فان هذا من حق المسلم على المسلم خاصة في مناسبة الزواج - 00:14:54
المناسبات الكبيرة اذا تخلف الانسان عنها في الغالب يكون لها وقع على نفس الداعي مناسبات الاعراس ومناسبات ايضا كذلك
ايضا في العزا اذا اذا يعني تخلف الانسان ولم يعتذر في الغالب ان آآ يعني صاحب الحق - 00:15:14
انه يتأثر بذلك لماذا فلان لم يجب دعوتي وانا دعوته لمناسبة عرس؟ لماذا مثلا لم يقم بتعزية في قريبي فلذلك على المسلم ان ان
يراعي هذه الاداب. واذا كان معذورا يعني مثلا اراد ان آآ يجب - 00:15:35
دعوه لكن حصل له ظرف مثلا ظرف صحي او او غيره حصل له ظرف صحي او او غيره يعتذر يعتذر من صاحب الدعوه يدعو
00:15:55
العربيين ويبارك ويهنى ثم يقدم اعتذاره عن عدم حضوره -
يعني هذه من الحقوق التي اكدت عليها الشريعة خاصة فيما يتعلق باجابة وليمة العرس حتى لو قلنا ان الرافع ان اجابة الدعوه
انها ليست واجبة الا ان انها متأكد ومستحبة استحبابا مؤكدا ومن حق المسلم على المسلم - 00:16:18
على المسلم الا يتخلص عنها الا لعذر. واذا حصل العذر ينبغي ان يعتذر من صاحب الدعوه اه احسن الله اليكم وشكر الله لكم شيخنا
ونحن في اه هذا البرنامج وفي هذه الحلقة مع شيخنا الاستاذ الدكتور سعد ابن تركي الخثاني - 00:16:38
ونتدaris شيئا من فقه اداب الطعام والشراب والمليحة اه شيخنا اذا قلنا على القول بوجوب اه الحضور لوليمة العرس هل يكفي في
تحقق هذا الوجوب ان يحظر المدعو الى هذه المناسبة - 00:16:55
او لابد مع الحضور ان يأكل فيها ايضا اه اذا حضر وليمة العرس او حتى وليمة غير العرس لا يلزم ان يأكل وانما يكفي حضوره وهذا
هو القدر المستحب هو حضور الدعوه - 00:17:16
وما الاكل فالامر راجع اليه ولهذا جاء في حديث جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى
طعام فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك. رواه مسلم - 00:17:34
لاحظ هنا قوله عليه الصلاة والسلام اذا دعي احدكم الى طعام فليجب ثم قال فان شاء طعم وان شاء ترك. يعني القدر المستحب هو
اجابة الدعوه والحضور واما كونه يأكل او لا يأكل هذا راجع لمشيئته. نعم. بعض الناس ربما انه يعني له ترتيب معين في -
00:17:53
ما يتعلق بالاكل خاصة اذا كان عشاء ربما بعض الناس له ترتيب يعني وتنظيم متعلق به بحالته بعض الناس لا يتعشى بعض الناس
يعني ربما يريد فقط ان يحضر ويسلم ويدعو ثم ينصرف - 00:18:20
فهذا الامر راجع اليه. القدر المستحب هو حضور الدعوه. وما الاكل فهو قدر زائد. والامر فيه راجع آآ الى اه انشاء اه اكل وان شاء لم
يأكل. لكن اذا جاء وحضر ولم يأكل نعم. فينبغي - 00:18:39
بان يدعوه لهم فان هذا من السنة. ولهذا جاء في حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي
احدكم فليجب فان كان صائما فليصلحي يعني فليدعوه. وان كان مفطرا فليطعم - 00:18:59
لاحظ قوله عليه الصلاة والسلام فان كان صائما فليصلحي يعني يدعوه فهذا يعني يستفاد منه آآ انه حتى لو لم يريد ان يأكل او او
يتعشى معهم مثلا او يتغدى معهم فينبغي ان ان يدعوه لهم - 00:19:17
وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام فان كان صائما فليصلحي. وان كان مفطرا فليطعم. الافضل ان يأكل معهم. هذا هو الافضل. لأن
في هذا جبرا لخواطتهم. آآ ولهذا جاء جاء في حديث ابن عمر فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليدعوه - 00:19:35
والدعاء لمن اجاب الدعوه عموما سواء كان يريد ان يأكل او حتى مجرد الحضور هذا من السنة الدعاء لمن دعاك من السنة. وقد كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجاب دعوه دعا للداعي - 00:19:55
كما جاء في حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي تقربنا اليه طعاما ووطبة يعني
الوطبة يقال انه هو الحيس الذي يجمع بين التمر والاقط - 00:20:13

قال فقربنا اليه طعاما ووطبة فاكل منها ثم اتي بتمر فاكل منه ثم اوتى بشراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه قال فقال ابي واخذ بلجام دابتني ادعوا الله لنا - [00:20:33](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهم فيما رزقتمهم واغفر لهم وارحمهم. رواه مسلم وعلى هذا في السنة للمسلم اذا حضر وليمة او دعوة ان يدعو لمن دعاه - [00:20:48](#)

ومن افضل ما يدعى به لصاحب الوليمة هو الدعاء الوارد في هذا الحديث اللهم بارك لهم فيما رزقتمهم واغفر لهم وارحمهم وانشاء دعاء بغير ذلك ان يقول اكرمكم الله او اغناكم الله او اكثر الله خيركم او انعم الله عليكم - [00:21:03](#)

ونحو ذلك وهذا يدل على انه يعني المسلم ينفي اه الا يكون سليبا يعني بعض الناس يأتي ويحضر المناسبة وينصرف من غير دعاء. نعم وهذا خلاف السنة. ينبغي ل المسلم ان اذا حظر مناسبة ان يدعو لمن دعاه - [00:21:25](#)

وعندما يدعى لطعام وبعدما يفرغ منه يدعو لصاحب الطعام. يدعو له فان الدعاء هنا من السنة وهذا هو هدي النبي عليه الصلاة والسلام يدعو له بالدعاء المناسب مثل ما ورد في الحديث اللهم بارك لهم فيما رزقتمهم واغفر لهم وارحمهم. او يقول مثلا اكرمكم الله او اغناكم الله - [00:21:45](#)

اه او مثلا انعم الله عليكم او اكثر الله خيركم ونحو ذلك من الدعوات الطيبات المباركات. نعم الله اليكم وشكر الله لكم شيخنا ايضا آآ مما يذكر في هذا الباب آآ حكم من آآ حضر الوليمة من غير - [00:22:05](#)

دعوه حضور اه الوليمة من غير دعوه هذا الفقهاء يدعونه من خوارم المروءة والعرب تسمى الذي يحضر الوليمة بدون دعوه يسميهما الطفيلي ويقول الطفيلي اه هو الذي يحضر من غير دعوه. وقد نص الفقهاء في كتبهم على ان شهادة الطفيلي لا تقبل - [00:22:25](#) قالوا لأن فعله هذا مخالف للمروءة وان كان يأكل باذنه لكن حضوره بلا دعوه نوع من التطفيل ثم ايضا الحضور آآ من غير دعوه فيه احراج لصاحب المناسبة او صاحب الوليمة قد يكون فيه احراج - [00:22:50](#)

ربما يعني يكون الطعام بقدر الحضور وادا اتى اناس من غير دعوه شق ذلك عليه واحرجه ولذلك ينفي اه الا يحضر الانسان وليمة او وقد دعي اليها لانه اذا حضر من غير دعوه - [00:23:12](#)

فيعني هذا عند فقهاء معدود من خوارم المروءة احسن الله اليكم وشكر الله لكم. شيخنا في الحديث عن اجابة الدعوه الى الوليمة ونحوها هل المقصود هنا اه الدعوه العامة او اه الحكم يتعلق بالدعوة الخاصة التي يسميهما الفقهاء بالقرفة او - [00:23:32](#)

المقصود الدعوه الخاصة اما الدعوه العامة يعني التي تسمى الجفلة. نعم فهذه آآ لا تتطبق عليها هذه الاحكام. لكن لو اجاب الانسان الدعوه كان هذا حسنا ولا يدخل فيما ذكرنا من اه الطفيلي الذي يأتي من غير دعوه - [00:23:53](#)

لانه اذا كان حاضرا في المجلس آآ دعي دعوه جفل يكون من المشمولين بهذه آآ الدعوه. لكن اذا دعي خاصة اذا آآ ناداه يا فلان مثلا نرحب منك ان تشاركتنا مثلا في في الوليمة في هذه المناسبة هذه دعوه خاصة - [00:24:13](#)

هذا مستحبة استحبابا يعني يستحب اجابة هذه الدعوه استحبابا آآ مؤكدا اه في الوقت الحاضر اصبح بعض الناس يكتفي خاصة في في دعوات الاعراس يكتفي ببطاقة او برسالة عبر وسائل التواصل - [00:24:33](#)

اجتماعي هذه تقوم مقام الدعوه المباشرة لان الكتاب كالجواب نعم الكتاب يأخذ حكم النطق الانسان كما هو مؤاخذ بما يتلفظ به مؤاخذه ايضا بما يكتبه وهكذا ايضا ولذلك الفقهاء يقولون لو كتب طلاق امرأته ونوى ذلك وقع طلاقا. لو كتب انت طلاق نويا وقوع الطلاق وقع الطلاق - [00:24:49](#)

وان كان هناك خلاف هل يعتبر هذا من الصريح او من الكناية اه والا ظهر انه من الكناية والكناية كنایات الطلاق يقع بها الطلاق مع النية على هذا نقول لو وجه دعوه مكتوبة فتعتبر هذه دعوه تعتبر دعوه - [00:25:15](#)

لكن ربما آآ يأتي البحث عند القائلين بوجوب اجابة وليمة العرس. جميل. فهل توجيه الدعوه بالبطاقة آآ يعتبر دعوه وعند القائلين بوجوب اجابة ولمة العرس يجب عليه ان يجيب الدعوه. نقول نعم عندهم آآ ان الكتاب - [00:25:36](#)

كالخطاب وانها تجب اجابة وليمة الدعوه لكن نحن ذكرنا ان القول الراجح ان اجابة دعوه ولمة العرس انها مستحبة واستحبابا مؤكدا

وليست واجبة وعلى هذا نقول ان الدعوات التي تكون اه عبر البطاقات او الدعوات التي ترسل عبر وسائل التواصل الاجتماعي -

00:25:56

آآ ان هذه حكم حكم الدعوات المباشرة. فيستحب للمسلم ان يجيب آآ الدعوة في هذه الحال. آآ احسن الله اليكم وشكرا الله لكم شيخنا هذا البيان والايضاح. آآ الى هنا نكون قد وصلنا الى ختم هذه الحلقة. فاسأل الله ان يجزي شيخنا الاستاذ -

00:26:18
دكتور سعد ابن تركي الخثلان خير الجزاء فشكرا لكم شيخنا. وشكرا لكم وللاخوة المستمعين. الى ان نلتقيكم في حلقة قادمة باذن الله عز وجل استودعكم الله الذي لا تضيع ودائمه كان معكم في ادارة هذه الحلقة فهد بن عبدالعزيز الكثيري والسلام عليكم ورحمة

الله - 00:26:38

وببركاته. مجالس الفقه برنامج حواري تناقش فيه الموضوعات الفقهية باسلوب سهل ميسر برفقة ثلاثة من اهل العلم المتخصصين في الفقه. مجالس الفقه تنفيذ محمد ابن سعد -

00:26:58